

الاستوى والتجبر المحرم بوجود طهارة الثوب والستر العورة والصلوة وقصته... لا يستترها طهارة الثوب وهو الموافق لما في نسخة...
براع الاقسام الاربعه كلها من غير ان يمتد زهر عن احرام العاكف بمثل للرمي بالجره فانه لا يصح كاي في لانا الوقت...
قاله لوجوب صريفة فيما بقي عليه من اعمال الحج انتهى وفي قوله يصح الحج التزام لهدا الوقت على قوله الكلام في الحج...
حلاله لظاهر كلامه في المغن والتعفة والنهية وغيرها عند قول المناهج وشروطه صحتها ما مضى ما ذكر من الحج والعمرة...
وفي الايضاح للنبوي ان التزام الحج اقسام خمسة الحج ثم قال القسم الاول وهو العمرة المطلقة بشرط طهارة الاسلام...
فهدا ويحرمه ان كالمهم في نفس الحج لا صحت الاحرام فقط وقول الثانية وهذا لا يختص بذلك القسم لكونه ذلك فلا بد...
في سائر الاقسام وارت...
السنن وقت العرة فليس الوقت شرط فيها الا من كان معكوكا على النسك ايا من فليس له الاحرام بالعمرة بشرط طهارة الاسلام...
احرام الحج واما شرط وقوعه في حج الاسلام في سنة الاسلام والحج والبلوغ والعقل والوقت ثم قال القزالي وقت الحج...
هذه الشروط ايضا وفي وقوع العزم عن فرض الاسلام الا الوقت الى اخره ما قاله القزالي وشروطه ايضا العلم بالكيفية حتى...
اقتبال النسك عند اتفاقا بعدتها ورد في التحفة بانه لو حصل في العلم بالكيفية بعد الاحرام وقبل تعاطي النكاح لم يقبل...
شرط اتفاق الا احرام الذي الكلام فيه بل يكفي اتفاقه تصوير بوجود انتهى وهذا اذا توجبه بناء على ما سبق من ان الاحرام...
الاحرام لا يقتضي الحج وتقدم ما فيه على ان اتفاقه تصوير بوجود انتهى وهذا اذا توجبه بناء على ما سبق من ان الاحرام...
حاله فعلها ولان اتفاق الا احرام في شرح الايضاح بشرط تصور اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
آخر ما قاله شرطي العلماء من ان اتفاق الا احرام في شرح الايضاح بشرط تصور اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
شرط الاخر الحج وهو ممنوع لو كان فيكون الاتفاق من شرطه ولا احرام وشرطه الا ان اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
معرفة فيها شرط في صحتها ولو ان اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
بعدها وان صادقت في صحتها ولو ان اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
فمن غير عزم اذا وقع العبادة الا ان يقع فيها اشتراط معرفة الا احرام لانه لا بد من اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
بتوفيق صحة العبادة عليها انتهى كلام ابن قاسم وهو واضح جدا ومن غير ذلك كالتبعية ورد بانها لا تكون الا اشتراط...
الاعمال على ما سبق في الصلاة ورد بانها داخل في قبلة وقد ظهر للفقير جواب عن اقتضاها لهم في العمرة المطلقة...
على الاسلام فقط وذلك بان يقال ان مرادهم بذلك الشرط من حيث القائل وهو الصفة المطلقة بشرط طهارة الاسلام...
ايماء الاحرام قسم يصح والحج ثم قالها القسم الاول وهو الصفة المطلقة بشرط طهارة الاسلام وهو الصفة المطلقة بشرط طهارة الاسلام...
يغيب كما ترى ان ذلك من حيث القائل فقط وحسن ذلك لا بد عليه الوقت وتصوير الاحرام بموجب لانهما...
حيث القائل عرف هناك شرطا من حيث القائل علم يتصور ان كره وهو الخلو عن الاغا وقد صورها بان القائل...
للحرم عنه غيره وظاهره ان لا يصح احرامه بنفسه ايضا وعبارة شرح المنهج في حج الاسلام وخرج من ذلك...
عليه فلا يحرم عنه غيره لانه ليس زاندا العقل ورؤيه مرجوعا الى القرب انتهى وفي وانما الحج من تحفة الشارح...
كلام له ما نصه ثم رتب التولي والقول لهما بالمجنون وخرج من به صاحب النوار والغزالي قال لا يولي عليه...
وهو الحق انتهى وهو كما قال ما علم من نص يحرمه في النكاح نعان محمدا ولا على من ايسر من افاقته بقول الطاهر...
تبعه انتهى وعلى هذا فيزيد في هذه الشروط قيد فيقال الخلو عن الاغا وغير مبسوس من زواله وعبارة التحفة في الحج...
بالصبي والمجنون المغني عليه فلا يحرم احرامه اذ لا يولي له الا على ما ياتي اول الجواز انتهى فيصح احرام الوالي عليه...
اشترط التحريم في هذه الرتبة والمرد بالوالي وفي المال من اب فيد فوضي من تاجر تخوضت منها في اقامه...
يجب اصلا وان كان محرمها بنفس وان عاها المولى عليه عن موضع الاحرام فيمنوي جعله محرم الاحرام...
وحيث صار المولى محرمها احضرة وليه سائر المواقف وجوبا في الواجب ونذبا في المنزور وان يفعل عن...
كالرعي بعد رعيه عن نفسه كما بحث في التحفة ويصلي عنه سنن الطواف والاحرام ويشترط في الطواف...
عن الحدوث كالحديث كما عدها في التحفة والنهية وغير الخطيب في شرحه على المناهج والتبعية

الاستوى والتجبر المحرم بوجود طهارة الثوب والستر العورة والصلوة وقصته... لا يستترها طهارة الثوب وهو الموافق لما في نسخة...
براع الاقسام الاربعه كلها من غير ان يمتد زهر عن احرام العاكف بمثل للرمي بالجره فانه لا يصح كاي في لانا الوقت...
قاله لوجوب صريفة فيما بقي عليه من اعمال الحج انتهى وفي قوله يصح الحج التزام لهدا الوقت على قوله الكلام في الحج...
حلاله لظاهر كلامه في المغن والتعفة والنهية وغيرها عند قول المناهج وشروطه صحتها ما مضى ما ذكر من الحج والعمرة...
وفي الايضاح للنبوي ان التزام الحج اقسام خمسة الحج ثم قال القسم الاول وهو العمرة المطلقة بشرط طهارة الاسلام...
فهدا ويحرمه ان كالمهم في نفس الحج لا صحت الاحرام فقط وقول الثانية وهذا لا يختص بذلك القسم لكونه ذلك فلا بد...
في سائر الاقسام وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت وارت...
السنن وقت العرة فليس الوقت شرط فيها الا من كان معكوكا على النسك ايا من فليس له الاحرام بالعمرة بشرط طهارة الاسلام...
احرام الحج واما شرط وقوعه في حج الاسلام في سنة الاسلام والحج والبلوغ والعقل والوقت ثم قال القزالي وقت الحج...
هذه الشروط ايضا وفي وقوع العزم عن فرض الاسلام الا الوقت الى اخره ما قاله القزالي وشروطه ايضا العلم بالكيفية حتى...
اقتبال النسك عند اتفاقا بعدتها ورد في التحفة بانه لو حصل في العلم بالكيفية بعد الاحرام وقبل تعاطي النكاح لم يقبل...
شرط اتفاق الا احرام الذي الكلام فيه بل يكفي اتفاقه تصوير بوجود انتهى وهذا اذا توجبه بناء على ما سبق من ان الاحرام...
الاحرام لا يقتضي الحج وتقدم ما فيه على ان اتفاقه تصوير بوجود انتهى وهذا اذا توجبه بناء على ما سبق من ان الاحرام...
حاله فعلها ولان اتفاق الا احرام في شرح الايضاح بشرط تصور اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
آخر ما قاله شرطي العلماء من ان اتفاق الا احرام في شرح الايضاح بشرط تصور اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
شرط الاخر الحج وهو ممنوع لو كان فيكون الاتفاق من شرطه ولا احرام وشرطه الا ان اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
معرفة فيها شرط في صحتها ولو ان اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
بعدها وان صادقت في صحتها ولو ان اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
فمن غير عزم اذا وقع العبادة الا ان يقع فيها اشتراط معرفة الا احرام لانه لا بد من اتفاقه مع العلم بالعمرة من حيث ذاتها ولو تم من التناسك ولو...
بتوفيق صحة العبادة عليها انتهى كلام ابن قاسم وهو واضح جدا ومن غير ذلك كالتبعية ورد بانها لا تكون الا اشتراط...
الاعمال على ما سبق في الصلاة ورد بانها داخل في قبلة وقد ظهر للفقير جواب عن اقتضاها لهم في العمرة المطلقة...
على الاسلام فقط وذلك بان يقال ان مرادهم بذلك الشرط من حيث القائل وهو الصفة المطلقة بشرط طهارة الاسلام...
ايماء الاحرام قسم يصح والحج ثم قالها القسم الاول وهو الصفة المطلقة بشرط طهارة الاسلام وهو الصفة المطلقة بشرط طهارة الاسلام...
يغيب كما ترى ان ذلك من حيث القائل فقط وحسن ذلك لا بد عليه الوقت وتصوير الاحرام بموجب لانهما...
حيث القائل عرف هناك شرطا من حيث القائل علم يتصور ان كره وهو الخلو عن الاغا وقد صورها بان القائل...
للحرم عنه غيره وظاهره ان لا يصح احرامه بنفسه ايضا وعبارة شرح المنهج في حج الاسلام وخرج من ذلك...
عليه فلا يحرم عنه غيره لانه ليس زاندا العقل ورؤيه مرجوعا الى القرب انتهى وفي وانما الحج من تحفة الشارح...
كلام له ما نصه ثم رتب التولي والقول لهما بالمجنون وخرج من به صاحب النوار والغزالي قال لا يولي عليه...
وهو الحق انتهى وهو كما قال ما علم من نص يحرمه في النكاح نعان محمدا ولا على من ايسر من افاقته بقول الطاهر...
تبعه انتهى وعلى هذا فيزيد في هذه الشروط قيد فيقال الخلو عن الاغا وغير مبسوس من زواله وعبارة التحفة في الحج...
بالصبي والمجنون المغني عليه فلا يحرم احرامه اذ لا يولي له الا على ما ياتي اول الجواز انتهى فيصح احرام الوالي عليه...
اشترط التحريم في هذه الرتبة والمرد بالوالي وفي المال من اب فيد فوضي من تاجر تخوضت منها في اقامه...
يجب اصلا وان كان محرمها بنفس وان عاها المولى عليه عن موضع الاحرام فيمنوي جعله محرم الاحرام...
وحيث صار المولى محرمها احضرة وليه سائر المواقف وجوبا في الواجب ونذبا في المنزور وان يفعل عن...
كالرعي بعد رعيه عن نفسه كما بحث في التحفة ويصلي عنه سنن الطواف والاحرام ويشترط في الطواف...
عن الحدوث كالحديث كما عدها في التحفة والنهية وغير الخطيب في شرحه على المناهج والتبعية